

المملكة الأردنية الهاشمية  
وزارة العدل  
القرار

محكمة التمييز الأردنية  
بمقتها: الجزائية  
رقم القضية: ٢٠١٠/٤٥٨

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم  
الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد عبد الله السلطان .  
وعضوية القضاة السادة

أحمد المومني ، محمد متروك العجارمة ، جميل المحادين ، أحمد الخطيب .

بتاريخ ٢٠١٠/٣/٧ رفع نائب عام الجنايات الكبرى ملف القضية  
الجناية في القضية رقم ٢٠٠٩/٩٢١ فصل ٢٠١٠/٢/٢٢ على محكمتنا عملاً بالمادة  
١٣/ج من قانون محكمة الجنايات الكبرى مبيئاً أن الحكم الصادر فيها والقاضي :-

(( عملاً بأحكام المادة ٢٣٦ من قانون أصول المحاكمات الجزائية قررت  
المحكمة تجريم المتهم محمود بجناية الشروع الناقص بهتك العرض خلافاً  
لأحكام المادة ٦٨/٢٩٦ عقوبات وبدلالة المادة ١٠١ من ذات القانون ، وعملاً بأحكام  
المادة ٦٨ وبدلالة المادة ٢/٢٩٦ عقوبات قررت المحكمة وضع المجرم بالأشغال الشاقة  
المؤقتة مدة ثلاث سنوات ونصف والرسوم وحيث ثبت تكرار المجرم بالمعنى المقصود  
بالمادة ١٠١ عقوبات وقد سبق وأن حكم عليه بعقوبة جنائية بالقضضية رقم  
٢٠٠٨/١١٢ تاريخ ٢٠٠٨/٣/١٨ والذي كان نافذاً من تاريخه لهذا تقرر وعملاً بالمادة  
١٠١ عقوبات تشديد العقوبة المحكوم بها لتصبح وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة  
سبع سنوات والرسوم محسوبة له مدة التوقيف )) .

جاء مستوفياً لجميع الشروط القانونية وأقمة وتسيبياً وحقوبية ولا يشوبه أي  
عيب من العيوب التي تستدعي نقضه الوارد ذكرها في المادة ٢٧٤ من قانون أصول  
المحاكمات الجزائية ملتئماً تأييده .



lawpedia.jo


... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..

... ..  
... ..  
... ..









القاضي  
٣٠٣  
القاضي

القاضي  
القاضي

القاضي  
القاضي

القاضي  
القاضي

القاضي  
القاضي

القاضي  
القاضي

٢٠١٤/١١/١٤ الموافق ١٤٣٦ سنة ١ رجب ١٤٣٦  
قصر العدل بالرياض

الاقرار الذي صدر في  
المنصوص عليها من المادة ٤٧٤ من الأصول الجزائية لهذا  
القانونية واقعة وتبينها وتبينها ولا يشوبه أي عيب من العيوب التي تستتعي  
مما تقدم نجد بان الحد من الصادر بحق المتهم جاء مستوفياً لجميع الشروط